

مجلس الوزراء

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للأثار الإسلامية والقبطية :

وبنا، على ما عرضه وزير الثقافة :

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثريّة الأرضي المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ٤٦,٤٨٢ م٢ أي ما يعادل ١٦ قيراطاً و١٨,٩١ سهم ، والواقعة بالحمام الروماني والطريق الموصل إليه بأبي قير - محافظة الإسكندرية ، والموضحة حدودها ومعالمها بالذكر الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ ذي الحجة سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٦ مارس سنة ٢٠٠٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة الثقافة مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأرض المملوكة للدولة التي اعتبرت أثيرة بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عدد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للأثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثار» .

يقع الحمام الرومانى بناحية أبي قير - محافظة الإسكندرية بالقطعة ٢١ مكرر بحوض طابية الرمل قسم ثان ؛ وقد تم الكشف عنه عام ١٩٠٤ وهو حمام يعود تاريخه للعصر الرومانى ويدل طرازه المعماري على أنه حمام عام ، مكون من :

١ - حجرة المياه الباردة .

٢ - حجرة المياه الساخنة .

٣ - حجرة البحر .

٤ - حجرات أخرى لخلع الملابس .

ويرجع أن يكون إنشاء هذا الحمام أساساً لتكميلة الطقوس الدينية في العصر الرومانى قبل ظهور الديانة المسيحية ؛ حيث عثر على أربعة تماثيل للإله سيرابيس الذي انتشرت ديناته في أرجاء الإمبراطورية الرومانية ويبلغ مساحة الحمام الرومانى ٦٤٤٢ م^٢ بما يعادل ١٦ قيراطاً و ١٨,٩١ سهم بما فيه المر بأبعاد ٩٨ م طول × ٤ م عرض ، وحدوده كالتالي :

الحد البحري : من ضلعين ٣٠ م ، ٢٣,٥٠ م .

الحد الشرقي : بطول ٣٥,٧ م .

الحد الغربى : بطول ٣٨,٥ م .

الحد القبلى : منكسر من ضلعين ٣٩ م ، ٣١,٥ م وطول المعر ١٠١ م .

٢٠٠١/٥/٢٩
واذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلاستها المعقودة بتاريخ
على ضم موقع الحمام الروماني والطريق الموصل إليه والبالغ مساحته ١٦ قيراطاً و ١٨,٩١ سهم
إلى الأراضي الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفصيل بالنظر -
وعند الموافقة - بإصداره .

٢٠٠٢/٢/١٧
تحريراً في

وزير الثقافة
فاروق حسني